

٩٦ قرار رقم  
تحديد سعر مبيع المحروقات السائلة

إن وزير الطاقة والمياه ،  
بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ١٠ أيلول ٢٠٢١ (تشكيل الحكومة) ،  
بناء على القانون رقم ٢٤٧ تاريخ ٧ آب ٢٠٠٠ (دمج وإلغاء وإنشاء وزارات ومجالس)  
بناء على مشروع القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٦٨٢١ تاريخ ٢٨ كانون الأول ١٩٧٣ - تحديد مهام وملكات  
وزارتي الاقتصاد والتجارة والصناعة والنفط ،  
بناء على القانون رقم ٢٠٧ تاريخ ٥ آذار ٢٠١٢ (إعفاء مادة المازوت من الضريبة على القيمة المضافة  
المحدثة بموجب القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤)  
بناء على القانون رقم ٦٦ تاريخ ٦٦ تاریخ ٢٠١٧/١٠/٣ ،  
**بناء على المرسوم رقم ١١٢٩٠ الصادر بالجريدة الرسمية العدد ١٩ (تعديل تعريفة الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق) ،**  
بناء على القرار رقم ٢٣ تاريخ ٢٠١٧/١٢٧ (تعيين الآنسة جومانا الخوند رئيساً لمصلحة الديوان لدى المديرية  
العامة للنفط بالإشراف)  
بناء على القرار رقم ٩٣ تاريخ ٢٠٢٤/٤/٢٦ (تفويض موظفة في المديرية العامة للنفط بعض الصالحيات)  
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٦ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٢ ،  
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٢ ،  
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٧ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٧ ،

يقرر ما يأتي :

**المادة الأولى:** يحدد الحد الأعلى لسعر مبيع المحروقات السائلة تسليم المستهلك في كافة الأراضي اللبنانية، كما يلي :

ل.ل/العشرين لتر

١,٨١٥,٠٠٠	بنزين خال من الرصاص ٩٨ أوكتان
١,٧٧٧,٠٠٠	بنزين خال من الرصاص ٩٥ أوكتان
١,٥٢١,٠٠٠	ديزل أولي (المركبات الآلية)

إن سعر صرف الدولار المعتمد في هذه التسعيرة ولغاية صدور تسعيرة أخرى وفق الأصول ،

٨٩٧٠٠

للمواطنين الراغبين بالدفع بالدولار الأميركي هو :

**المادة الثانية:** يتوجب على أصحاب المحطات الإعلان عن سعر المبيع للمحروقات بشكل ظاهر على محطاتها.

**المادة الثالثة:** تلغى جميع القرارات والمذكرات والنصوص المخالفة لأحكام هذا القرار أو غير المتفقة مع مضمونه .

**المادة الرابعة:** يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة وي العمل به فور صدوره .

بيروت في ٣٠ / ٤ / ٢٠٢٤



بلغ إلى :

- رئاسة مجلس الوزراء
- وزارة المالية
- وزارة الاقتصاد والتجارة
- المديرية العامة للجمارك
- التفتيش المركزي
- منشآت النفط في طرابلس والزهراني

جدول ترکیب أسعار مبيع المحرولات السائلة

الملحق بالقرار رقم ٩٦ تاريخ ٢٠٢٤/٣/٢

البيان	بنزين خلٍ من الرصاص عيار ٩٨ أوكتان ل.ل. / إكيلوليتر	بنزين خلٍ من الرصاص عيار ٩٥ أوكتان ل.ل. / إكيلوليتر	سعر صرف الدولار في السوق الموازي
ثمن البضاعة			
بالدولار الأميركي			
الرسوم			
سعر مبيع الكيلوليتر للموزع			
أجرة النقل			
عمولة مصرافية ١% لصالح الموزعين			
سعر مبيع الكيلوليتر للمحطات			
عمولة صاحب المحطة			
مجموع الكافحة دون الضريبة			
الضريبة على القيمة المضافة عند البيع ١١%			
سعر مبيع العشرين لتر المستهلك في المحطة			
٢٠٢٤/٣/٣٠	٢٠٢٤/٤/٤	٢٠٢٤/٤/٣٠	٢٠٢٤/٣/٣٠

بيان رقم ٩٦  
بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٣٠  
بالتقرير عن وزير الطاقة والمياه  
رئيس مصلحة الديوان بالإنابة



جومانا الغوند

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الطاقة والمياه  
المديرية العامة للنفط

قرار رقم ٩٧

تحديد سعر مبيع الفيول أولي

ان وزير الطاقة والمياه ،

بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ١٠ أيلول ٢٠٢١ (تشكيل الحكومة) ،

بناء على القانون رقم ٢٤٧ تاريخ ٧ آب ٢٠٠٠ (دمج وإلغاء وإنشاء وزارات ومجالس)

بناء على مشروع القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٦٨٢١ تاريخ ٢٨ كانون الأول ١٩٧٣ - تحديد مهام وملامح

وزاري الاقتصاد والتجارة والصناعة والنفط ،

بناء على قانون الضريبة على القيمة المضافة رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤ ،

بناء على القرار رقم ٢٣ تاريخ ٢٠١٧/١/٢٧ (تعيين الآنسة جومانا الخوند رئيساً لمصلحة الديوان لدى

المديرية العامة للنفط بالإشراف)

بناء على القرار رقم ٩٣ تاريخ ٢٠٢٤/٤/٢٦ (تفويض موظفة في المديرية العامة للنفط ببعض الصلاحيات)

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يحدد الحد الأعلى لسعر مبيع مادة الفيول أولي في المستودعات كما يلي :

فيول أولي	ثمن البضاعة \$/طن
	(دون الضريبة على القيمة المضافة)
لزوم الصناعيين	٥٦٣
كبريت ١%	٥٩٢

المادة الثانية : تلغى جميع القرارات والمذكرات والتصووص المخالفة لأحكام هذا القرار أو غير المتفقة مع مضمونه .

المادة الثالثة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة ويعمل به فور صدوره .

بيروت في ٣٠ / ٤ / ٢٠٢٤

بتلفويض عن وزير الطاقة والمياه  
الرئيس مصلحة الديوان بالإشراف

جومانا الخوند



بلغ إلى :

- رئاسة مجلس الوزراء

- وزارة المالية

- وزارة الاقتصاد والتجارة

- المديرية العامة للجمارك

- التفتيش المركزي

- منشآت النفط في طرابلس والزهراني

**الجمهورية اللبنانية  
وزارة الطاقة والمياه  
المديرية العامة للنفط**

**قرار رقم ٩٨**

**تحديد سعر مبيع الغاز**

**إن وزير الطاقة والمياه ،**

**بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ١٠ أيلول ٢٠٢١ (تشكيل الحكومة) ،**

**بناء على القانون رقم ٢٤٧ تاريخ ٧ آب ٢٠٠٠ (دمج وإلغاء وإنشاء وزارات ومجالس) ،**

**بناء على مشروع القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٦٨٢١ تاريخ ٢٨ كانون الأول ١٩٧٣ - تحديد مهام وملفات**

**وزارتي الاقتصاد والتجارة والصناعة والنفط ،**

**بناء على قانون الضريبة على القيمة المضافة رقم ٣٧٩ تاريخ ٣٧٩ (تعديل تعريفة الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق) ،**

**بناء على القرار رقم ١١٢٩٠ الصادر بالجريدة الرسمية العدد ١٩ (تعديل تعريفة الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق) ،**

**بناء على القرار رقم ١٧٥ تاريخ ١٥ أيلول ٢٠١٥ (استبدال قوارير الغاز المعدنية الموجودة في السوق المحلي) ،**

**بناء على القرار رقم ١٢ تاريخ ٣١ كانون الثاني ٢٠٢٢ (تعديل القرار رقم ١٧٥ تاريخ ٢٠١٥/٩/١٥) ،**

**بناء على قرار وزارة الاقتصاد والتجارة رقم ٢٠١٧/٤/١٣ تاريخ ٦/٩/٢٠١٧ (تعديل تعريفة الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق) ،**

**بناء على القرار رقم ٢٣ تاريخ ١٢/١٧/٢٠١٧ (تعيين الآنسة جومانا الخوند رئيساً لمصلحة الديوان لدى**

**المديرية العامة للنفط بالإنابة)**

**بناء على القرار رقم ٩٣ تاريخ ٤/٤/٢٠٢٤ (تفويض موظفة في المديرية العامة للنفط ببعض الصلاحيات)**

**يقرر ما يأتي :**

**المادة الأولى : لا يخضع سعر كل من مادتي البروبان والبوتان لبدل استبدال قوارير الغاز المعدنية، وعليه، يحدد الحد الأعلى لسعر مبيع طن كل من البروبان والبوتان، دون الرسوم ودون عمولة التوزيع ودون الضريبة على القيمة المضافة، كما يلي :**

بروبان	٧٩٥ د.أ./طن
بوتان	٧٣٥ د.أ./طن

**المادة الثانية : يحدد الحد الأعلى لسعر مبيع الغاز السائل (بوتان ٧٠٪ وبروبان ٣٠٪ كحد أقصى) ، دكمة، جملة، وتسلیم المستهلك في كافة الأراضي اللبنانية كما يلي :**

ل.ل. / ١٠ كلغ	١٠ / \$ كلغ	المبيع في مركز التعبئة بالجملة	الغاز السائل
	٧,٧٨	ثمن البضاعة	
١٦٢٠	١,٠٠	بدل استبدال قوارير الغاز المعدنية	
		رسوم	
١٦٢٠	١,٠٠	عمولة التوزيع	
	٩,٧٨	<b>سعر مبيع الموزع للمحل التجاري</b>	
٢٥,٠٠٠		عمولة المحل التجاري	
٩٠٤,٠٠٠		المبيع للمستهلك في المحل التجاري	

**المادة الثالثة: يتوجب على جميع بائعي الغاز الإعلان عن سعر مبيع القارورة بشكل ظاهر .**

**المادة الرابعة: تلغى جميع القرارات والذكريات والنصوص المخالفة لأحكام هذا القرار أو غير المتفقة مع مضمونه**

**المادة الخامسة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة ويعمل به فور صدوره .**

**بيروت في ٣٠ / ٤ / ٢٠٢٤**

**بالتفويض عن وزير الطاقة والمياه**

**رئيس مصلحة الديوان بالإنابة**



**بلغ إلى :**

**- رئاسة مجلس الوزراء**

**- وزارة المالية**

**- وزارة الاقتصاد والتجارة**

**- المديرية العامة للجمارك**

**- التقنيش المركزي**

**- منشآت النفط في طرابلس والزهراني**

\$ at LBP	\$ at Fresh	سعر الصرف
٨٥٥٠٠	٨٩٧٠٠	
<b>بنزين ٩٥ أوكтан</b>	<b>بنزين ٩٨ أوكتان</b>	<b>متوسط سعر الطن بالدولار ppm 10</b>
٩٢٧,٤٣٣	٩٢٧,٤٣٣	Prem Uni
٢,٠٠	٣٠,٠٠	Premium
٥٤ ٧ ٩٩٠,٤٣	٥١ ٧ ١٠١٥,٤٣	+ Premium Additional War Risk Premium To cover Freight and Inssurance for Terminals(7\$/MT)
١٢,٠٠	١٢,٠٠	متوسط سعر الطن بالدولار *
٣,٠١	٣,٠٨	* نقل
٥,٠٣	٥,١٥	* تأمين
٥,٠١	٥,١٤	% مصاريف مصرافية ٠٠,٥
٢,٩٠	٢,٩٠	% نقش وتخبر ٠٠,٥
٠,٥٠	٠,٥٠	ربط + غرامة تأخير ٠,٣٠
٤,٣٣	٤,٣٣	مراقبة ومخبر ٠,٣٠
١٠٢٣,٢١	١٠٤٨,٥٣	٤ + ٠,٣٣ = تلوين وتخزين
٧٧٢,٥٣	٧٩١,٦٤	Cif كلفة الطن
٣٨,٦٣	٣٩,٥٨	cif كلفة الكيلوليتير
٣٥,٠٠	٣٥,٠٠	ارباح % ٥ كلفة الكيلوليتير
٣٢,٣٦	٣٢,٣٦	الارباح بعد انقطاع مبلغ ٤٠٠ ل.ل./كيلوليتير
٨٠٤,٨٨	٨٢٤,٠٠	كلفة الكيلوليتير بالدولار
٠,٢١	٠,٢١	اجازة استيراد \$/طن (٨٥٥٠٠ = \$)
٠,٢٩	٠,٢٩	معاملات جمركية \$/طن (٨٥٥٠٠ = \$)
<b>٧٢,٢٤٠,٧٠٥</b>	<b>٧٣,٩٥٥,٤٦٤</b>	<b>ثمن البضاعة ل.ل./كيلوليتير</b>
* ١,٠٢٢,٠٠٠	* ١,٠٠٠,٠٠٠	رسوم ل.ل./كيلوليتير
١,٥٧٠,٠٠٠	١,٥٧٠,٠٠٠	النقل ل.ل./كيلوليتير
١\$ ٤,٤٨٥,٠٠٠	١\$ ٤,٤٨٥,٠٠٠	عمولة صاحب المحطة ل.ل./كيلوليتير
٧٢٢,٠٠٠	٧٤٠,٠٠٠	عمولة مصرافية ١% لصاحب المحطة
٨٠,٠٣٩,٧٥	٨١,٧٥٠,٤٦٤	مجموع الكلفة دون الضريبة على القيمة المضافة ل.ل.
١,٧٧٦,٨٨١	١,٨١٤,٨٦٠	سعر الصفيحة TTC ل.ل.
١,٧٧٧,٠٠٠	١,٨١٥,٠٠٠	سعر المبيع للمستهلك صفيحة/ل.ل.
١,٧٧٨,٠٠٠	١,٨١٤,٠٠٠	التسعيرة السابقة قرار رقم ٩٤ تاريخ ٢٠٢٤/٤/٢٦

عجل بحالة السيد وزير الطاقة والمياه رقم ١٣٢٩٠ /١٠/١٩ وتاريخ ٢٠٢٣/١٠/١٩

- تخفيض / ١٠٠٠ ل.ل. على سعر صفيحة البنزين ٩٨ أوكтан، فيصبح /١٨١٥٠٠ ل.ل.

- تخفيض / ١٠٠٠ ل.ل. على سعر صفيحة البنزين ٩٥ أوكтан ، فيصبح /١٧٧٧٠٠ ل.ل.

بالتفويض عن وزير الطاقة والمياه

رئيس مصلحة الديوان بالإئمـة



جومانا الخوند

## جدول ترکیب اسعار المشتقات النفطية

دیزل اویل

(صفیحة وکیلو لیتر لزوم السوق المحلي و إعادة التصدير)

\$ at LBP	\$ at Fresh	سعر الصرف
٨٥٥٠٠	٨٩٧٠٠	
٧٩٥,٩٥٠		متوسط سعر الطن بالدولار ١٠ ppm ULSD
٦٢,٠٠		+ Premium
٨٥٧,٩٥		Additional War Risk Premium To cover Freight and Insurance for Terminals (7\$/MT)
١٦,٠٠		متوسط سعر الطن بالدولار
٢,٦٢		نقل % ٠,٣٠
٤,٣٨		تأمين % ٠,٥٠
٤,٤٠		مصاريف مصرافية % ٠,٥٠
٢,٩٠		نقص وتخريب % ٠,٥٠
٠,٥٠		ربط + غرامة تأخير
٤,٣٣		مراقبة ومختبر ٠,٣٤٠,٢
٨٩٣,٠٨		تأمين وتخزين = ٤ + ٠,٣٣
٧٥٤,٦٥	(كتافة = ٠,٨٤٥)	كلفة الطن CIF
٣٥,٠٠		كلفة الكيلولیتر CIF % ٥
٣٢,٣٦		ارباح بعد اقتطاع مبلغ ٤٠٠ ل.ل./كيلولیتر
٧٨٧,٠١		مجموع كلفة الكيلولیتر بالدولار
٧٨٧,٠١		سعر كيلولیتر الدیزل اویل لزوم السوق المحلي و إعادة التصدير
٠,٢٤	(٨٥٥,٠٠ = \$/طن)	اجازة استيراد \$/طن
٠,٣٢	(٨٥٥,٠٠ = \$/طن)	معاملات جمركية \$/طن

٧٠,٦٤٢,٥٣٣	ثمن البضاعة ل.ل./كيلولیتر
٠	رسوم ل.ل./كيلولیتر
١,٥٧٠,٠٠	النقل ل.ل./كيلولیتر
٧٠٦,٠٠	عمولة مصرافية ١% لصالح الموزعين
٣,١٣٩,٥٠٠	عمولة صاحب المحطة ل.ل./كيلولیتر
٧٦,٠٥٨,٠٣٣	مجموع الكلفة ل.ل.(مغنى من الـ TVA)
١,٥٢١,١٦١	سعر الصفيحة ل.ل.
٧٨٧,٠١	سعر المبيع للمستهلك صفيحة/ل.ل.
٨,٤٢\$-	١٥,٠٠-
٧٩٥,٤٣	١,٥٣٦,٠٠-

التسعيرة السابقة قرار رقم ٩٤ تاريخ ٢٠٢٤/٤/٢٦

عملاء بالحالة السيد وزير الطاقة والمياه رقم ١٣٢٩٠ و تاريخ ٢٠٢٣/١٠/١٩

- تخفيض /١٥٠٠ ل.ل. على سعر صفيحة الدیزل اویل، فيصبح /١٥٢١٠٠ ل.ل.

بالتفويض عن وزير الطاقة والمياه

رئيس مصلحة الديوان بالإئابة



جومانا الخوند

٢٠٢٤/٤/٣٠

جدول ترکیب اسعار المشتقات النفطية  
فيول اویل

١ % كبريت	نژوم الصناعيين	متوسط سعر الطن
٥١٣,٠٥٣	٤٨٥,٣٥٥	
٣٢,٠٠	٣٢,٠٠	مصارفات
١,٦٤	١,٥٥	تأمين ٣٠ % (السعر+النقل)
٢,٥٠	٢,٥٠	غرامة تأخير
٨,٢٠	٧,٧٨	بنك ١,٥ % (السعر+النقل+التأمين)
٠,٣٥	٠,٣٥	مراقبة
٣,٠٠	٣,٠٠	تخزين
٢,٧٩	٢,٦٥	نقص ٠,٥ % (السعر+النقل+التأمين+البنك)
٠,١٥	٠,١٥	تحمایة
٥٦٣,٦٨	٥٣٥,٣٤	تكلفة الطن Cif
٣٦,٦٤	٢٨,٠٠	٢٨,٠٠ % ٦,٥ ارباح
—	—	رسوم جمركية
٥٩١,٦٨	٥٦٣,٣٤	مجموع كلفة الطن مع ارباح ورسوم بالدولار
٥,٣٢-	٢,٣٤	
٥٩٧	٥٦١	التسعيرة السابقة قرار رقم ٩١ تاريخ ٢٠٢٤/٤/٢٣

عملاً باحالة السيد وزير الطاقة والمياه رقم ٦٣٦ تاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٩

- إضافة ٢/ د.أ. على سعر طن الفيول أویل للصناعيين ، فيصبح /٥٦٣/ د.أ. دون الـ TVA .
- و - تخفيض ٥/ د.أ. على سعر طن الفيول ١ % كبريت، فيصبح /٥٩٢/ د.أ. دون الـ TVA .

بالتفويض عن وزير الطاقة والمياه  
رئيس مصلحة الديوان بالإذابة

  
جومانا الخوند

٢٠٢٤ / ٤ / ٣٠

## جدول ترکیب اسعار المشتقات النفطية

## الغاز السائل (قارورة)

\$ at LBP	\$ at Fresh	سعر الصرف
٨٥٥٠٠	٨٩٧٠٠	
	٥٦٢,٨٠٣\$ platts ٥٥,٠٠\$ freight ٦١٧,٨٠\$ Subtotal - A	
Final (LBP)		Subtotal - B
٥٥,٤١٦,١٩٦		
<b>Landed Costs</b>		
١,٧٩٤,٠٠	٢٠,٠٠ \$ Pricing Premium and Quality	
٨٩٧,٠٠	١٠,٠٠ \$ Premium إضافي مؤقت	
٢٢٤,٢٥	٢,٥ \$ Maritime Insurance + Land in Transit	
٢٢٤,٢٥	٢,٥ \$ Mooring & Demurrage	
٣١٣,٩٥	٣,٥ \$ Bank Charges	
١٢٥,٥٨	١,٤ \$ Inspection	
٥٣,٨٢	٠,٦ \$ Lab Fees	
٢,٢٤٢,٥٠	٢٥,٠٠ \$ Storage	
٢,٢٢٧,٢٥١	٢٤,٨٣ \$ Overhead	
١٥,٢٤٩	٠,١٧ \$ Gas Loss	
١,٧٩٤,٠٠	٢٠,٠٠ \$ Internal Transportation	
١,٧١٤,٧٠	١٨,٠٠ \$ Filling Cost	
٢,٧٩١,٠٠	٣,٠٠ \$ Gross Margin	
١٤,٢١٧,٤٥	١٥٨,٥ \$ Subtotal - C	
١٣٤,٥٠	١,٥ \$ Extra Insurance	
١٣٤,٥٠	١,٥ \$ Subtotal - C1	
* ١٦٢,٠٠		<b>Customs</b>
٦٩,٩٣,٩٠		Total B+C+C1 + Customs
٧٩٩,٣٩	Cylinder Cost in 10 Kg	
٨٩,٧٠	١,٠٠ \$ Replacement Cylinder	
٨٩,٧٠	Distributor Share (1\$/10 kg)	
٢٥,٠٠	Shop Share	
\$/طن	٩٠٣,٧٩	Sub Total - D / Consumer Price / 10 Kg Cylinder
٧٧٨\$	٩٠٤,٠٠	سعر المبيع في المحل التجاري
١٤ \$-	١٢,٠٠-	
٧٩٢	٩١٦,٠٠	التسعيرة السابقة قرار رقم ٩٢ تاريخ ٢٠٢٤/٤/٢٣

عملاء بحاله السيد وزير الطاقة والمياه رقم ٦٣٦ تاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٩ . على سعر قارورة الغاز ١٠ كلغ ، فيصبح /٩٠٤٠٠٠ /ل.ل . تخفيض /١٢٠٠٠ /ل.ل.

بالتفويض عن وزير الطاقة والمياه

رئيس مصلحة الديوان بالإنابة

  
جومانا الحوند

## جدول ترکیب اسعار الغاز

بوتان

بروبان

سعر الطن / بوتان	سعر الطن / بروبان
٥٥٠,٦٨٤	٦١١,٢٧٦
٥٥	٥٥
١٢٩	١٢٩
٧٣٤,٦٨	٧٩٥,٢٨
٧٣٤,٦٨	٧٩٥,٢٨
١٥,٣٢-	٤,٧٢-
١٦٢٠٠	١٦٢٠٠
٧٥٠	٨٠٢
<b>الرسوم الجمركية = ١٦٢٠٠ ل.ل.</b>	
<b>الرسوم الجمركية = ١٦٢٠٠ ل.ل.</b>	
التسعيرة السابقة قرار رقم ٩٢ تاريخ ٢٠٢٤/٤/٢٣	

بعد اعتماد معدل **٤ أساسيع** في احتساب سعر البلاست المعتمد في الجدول أعلاه بناءً لتوجيهات معالي الوزير،  
**عملأ بالحالة السيد وزير الطاقة والمياه رقم ٦٣٦ تاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٩**

- تخفيض ٧/ د.أ. على سعر طن البروبان، فيصبح ٧٩٥/ د.أ.
- تخفيض ١٥/ د.أ. على سعر طن البوتان ، فيصبح ٧٣٥/ د.أ.

بالتفويض عن وزير الطاقة والمياه  
 رئيس مصلحة الديوان بالإئابة

  
 جومانا الخواجا